

نموذج تقديم معلومات للعميل حول الوكالة/الوكالة الاستثمارية (عملية التمويل)

لقد تم إنشاء هذا النموذج بهدف تقديم معلومات للعملاء ضمن إطار تعميم هيئة تنظيم الخدمات البنكية والرقابة BDDK¹.

1. نوع العقد: وكالة (وكالة استثمارية).

2. المواصفات الأساسية للعقد:

إن الوكالة الاستثمارية هي تفويض شخص آخر من أجل تشغيل وتقييم رأس المال الذي يملكه شخص حقيقي أو اعتباري بمقابل أو بدون مقابل. في عقد الوكالة الاستثمارية، يجب أن يكون هناك طرفان وموضوع للعقد وتصريح بإرادة الطرفين (إيجاب وقبول). إن الوكالة الاستثمارية هو عقد ملزم لكلا الطرفين.

3. مطابقة المنتج أو الخدمة لمبادئ ومعايير الخدمات البنكية الشرعية:

إن الوكالة الاستثمارية عبارة عن عقد وكالة وتستند مشروعيته على المبادئ الأساسية للشريعة الإسلامية. في هذا الصدد، تتوافق المعاملات التي تجريها بنوك المساهمة مع المبادئ ومعايير الخدمات البنكية الشرعية.

4. صفة العميل في العقد

إن صفة بنك المساهمة في معاملات الوكالة الاستثمارية هي موكل، وصفة العميل الممنوحة له صلاحية تشغيل رأس المال هي الوكيل.

5. العملية وسير العمل

يرسل العميل لبنك المساهمة طلب عملية تمويل الوكالة الاستثمارية. يخصص بنك المساهمة حداً للعميل. ثم يطلب من العميل "الخطة الاستثمارية" للتمكن من معالجة الطلبات الموجودة المناسبة. بعد أن يفحص البنك النقاط المذكورة في الخطة الاستثمارية والموافقة عليها ويرسل معلومات الربح التقديري والأجل. إذا وافق العميل على النقاط ذات الصلة، يتم تنظيم عقد إداري بالوكالة الاستثمارية وعقد استثماري يكون بمثابة ملحق بالعقد ذي الصلة. بعد أن يتم عملية التمويل، يقيم العميل بدل التمويل بدون تجاوز حدود الصلاحية المقدمة له في الأعمال والعمليات المشروعة في الإسلام، ويحاول توفير الربح الذي تعهد به لبنك المساهمة في أجله.

6. الحقوق والالتزامات التي يفرضها العقد على الطرفين

يلتزم بنك المساهمة بتحويل بدل التمويل إلى حساب العميل، بينما يلتزم العميل ببذل أقصى قدر من الحرص الواجب أن يبذله أي تاجر حصيف. يتعهد ويصرح وبقدر العميل بتأدية التزامات الدفع لبنك المساهمة ضمن إطار خطة الدفع التي يتم إنشاؤها خصيصاً من أجل الوكالة الاستثمارية. في حالة عدم الحصول على أن الربح المقدر في نهاية أجل الاستحقاق المحدد أو في حالة الخسارة، يحق لبنك المساهمة تعويض من العميل المبالغ التي سيحددها البنك ضمن إطار العقد، وذلك وفقاً للمبادئ ومعايير الخدمات البنكية الشرعية.

في حال الاتفاق بين بنك المساهمة والعميل على أتعاب الوكالة، يُحدد في عقد الوكالة الاستثمارية مبلغ أتعاب الوكالة ووقت دفعها.

7. الإجراء الذي يقوم به البنك في حالة التأخر في الدفع

من المناسب لمبادئ ومعايير الخدمات البنكية الشرعية إخراج مادة عقديّة حول حصول بنك المساهمة على غرامة تأخير في حالة عدم تسديد الديون في مواعيدها المحددة، لكن لا يجوز للعميل وبنك المساهمة الاستفادة من هذه المبالغ المستلمة على أنها غرامة تأخير. يتم تصنيف هذه المبالغ التي يتم تحصيلها وفقاً لخطة الحساب الموحدة لبنوك المساهمة، وتقييمها وفقاً للمبادئ ومعايير الخدمات البنكية الشرعية.

8. عنوان موقع الويب للشركة الذي سيحصل العميل منه على معلومات شاملة أكثر فيما يتعلق بالمنتج والخدمة

يمكن الوصول إلى مزيد من المعلومات الشاملة والمصدقة العائدة على منتجاتنا وخدماتنا من موقع الويب لبنكنا www.ziraatkatilim.com.tr.

تاريخ تسليم نموذج المعلومات:/...../.....

اسم وكنية العميل/اسمه التجاري:

رقم الهوية التركية/الرقم الضريبي:

(سيكون من الممكن تقديم المعلومات وجهاً لوجه وعن بعد بواسطة وسائل الاتصال/في بيئة الكترونية/عن بعد، وبالنسبة لتقديم المعلومات وجهاً لوجه، يجب كتابة العبارة التالية "لقد قدمت لي معلومات شفوية وكتابية وتم الحصول على تصريح بذلك بإرادتي الحرة" والتوقيع عليها).

ختم/توقيع:

¹ تعميم حول الأسس والقواعد المتعلقة بتقديم المعلومات للعملاء والعامّة ضمن إطار مبادئ ومعايير الخدمات البنكية الشرعية والمنشور من قبل هيئة تنظيم الخدمات البنكية والرقابة (BDDK) في الجريدة الرسمية عدد 31675 وتاريخ 30 نوفمبر 2021.

تمهاسم فكريش -تمهاسم لعل ناعارز كئنب رقم السجل التجاري: 962000	Finanskent Mah. Finans Cad. B Blok No: 44B İç Kapı No: 29 PK: 34760 Ümraniye/İSTANBUL www.ziraatkatilim.com.tr مرقة نال يجستلم المظلمركزي للشركات: 0998-0793-1170-0015
---	--